

جامعة عباس لغرور خنشلة
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق 2025-2026

امتحان السداسي الثاني في مقياس الحريات العامة في الجزائر
لطلبة السنة الاولى ماستر دولة ومؤسسات

مدة الامتحان: ساعة ونصف

أجب على السؤال التالي:

جاء في المادة 34 من التعديل الدستوري 2020

"...لا يمكن تقييد الحقوق و الحريات و الضمانات الا بموجب قانون، و لأسباب مرتبطة بحفظ النظام العام و الأمن...، وكذا تلك الضرورية لحماية حقوق وحرريات أخرى يكرسها الدستور

في كل الأحوال ، لا يمكن أن تمس هذه القيود بجوهر الحقوق و الحريات".

• حلل وناقش على ضوء ما درست. مدعما اجابتك بالتأسيس القانوني

د/ مناصرة سميحة

بالتوفيق للجميع